

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة : الدعاء في الصلاة .

مسألة : قال : وإن دعا في تشهده بما ذكر في الأخبار فلا بأس .

وجملته أن الدعاء في الصلاة بما وردت به الأخبار جائز قال الأثرم : قلت ل أبي عبد الله أن هؤلاء يقولون لا يدعو في المكتوبة إلا بما في القرآن فنفض يده كالمغضب فقال ك من يقف على هذا وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بخلاف ما قالوا ؟ قلت ل أبي عبد الله إذا جلس في الرابعة يدعو بعد التشهد بما شاء ؟ قال بما شاء لا أدري ولكن يدعو بما يعرف وبما جاء فقلت على حديث عمرو بن سعد قال سمعت عبد الله يقول إذا جلس أحدكم في صلاته ذكر التشهد ثم ليقل : اللهم إني أسألك من خير من سألك عبادك الصالحون وأعوذ بك من شر من عاذ منه عبادك الصالحون ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا اغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار ربنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد رواه الأثرم وعن عبد الله قال كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن قال وعلمنا أن نقول : اللهم أصلح ذات بيننا واهدنا سبل السلام وأخرجنا من الظلمات إلى النور واصرف عنا الفواحش ما طهر منها وما بطن وبارك لنا في أبصارنا وأسماعنا وقلوبنا وأزواجنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين عليك بها قابليها وأتمها علينا رواه أبو داود و [عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله ﷺ علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال : قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم] متفق عليه وعن أبي هريرة قال : [قال رسول الله ﷺ لرجل : ما تقول في الصلاة ؟ قال أتشهد ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال : حولها دندن] رواه أبو داود وفي [حديث جابر أن النبي ﷺ علمهم التشهد فقال في آخره أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار] وقول الخرقى بما ذكر في الأخبار يعني أخبار النبي ﷺ وأصحابه والسلف رحمة الله عليهم فإن أحمد ذهب إلى حديث ابن مسعود في الدعاء وهو موقف عليه وقال يدعو بما جاء وبما يعرف ولم يقيده بما جاء عن النبي ﷺ وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول في سجوده : اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصن وجهي عن المسألة لغيرك وقال كان عبد الرحمن يقول في سجوده وقال سمعت الثوري يقول في سجوده